

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قطاع استصلاح الأراضى

ملخص عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى

لجمعية سهل الخير التعاونية الزراعية

للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة - بور فؤاد - محافظة بور سعيد

يتضمن من عقد التأسيس الابتدائى المؤرخ ٢٠٢٢/٦/١٩ ونظام الداخلى للجمعية

المسجل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٩٣٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٦ لـنـ السـادـة :

١ - سعد سلامة حسين .

٢ - عزت شفيق أطناس .

٣ - جميل بدبر صقر .

٤ - السيدة عبد الحليم إبراهيم .

٥ - رضا حسن عطا الله .

٦ - ربيع متولى محمد (وآخرين) ،

قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة بناحية

قسم بور فؤاد - محافظة بور سعيد طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢

لسنة ١٩٨٠ ولاته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤

والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣

لسنة ١٩٨١ ولاته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية :

جمعية سهل الخير التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة -

مركز بور فؤاد - محافظة بور سعيد .

منطقة عمل الجمعية :

الأراضي المستصلحة بناحية سهل الطينة - بورفؤاد - محافظة بورسعيد بمساحة ١٢٨٣ (ألف ومائتان وثلاثة وثمانون) فدانًا حسب كشف الأسماء للسادة الراسى عليهم المزيد من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

مقر الجمعية :

ترعة ١/١ قطعة رقم (٥) بجوار محطة السلام (٤) .

أغراض الجمعية :

تحسين حالة أعضائها اقتصاديًا واجتماعيًا ولها في سبيل ذلك القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاسترداد أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وبما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والقاوى والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة :

يدبر الجمعية مجلس إدارة مكون من عدد سبعة أعضاء منتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين توفر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤

مدة الجمعية :

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالواقع المصرية .

السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتنتهي آخر يونيو من كل سنة وفي نهاية هذه المدة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها في المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس المال :

يتكون من عدد غير محدود وتتكون من أسهم يقبل عددها الزيادة وقد بلغ عدد الأسهم المكتتب بها ٣٢٠ سهماً وقد تم إيداع المبلغ وقدره (١٦٥٠٠) بالبنك الزراعي المصري بالحساب رقم (٢٦٠١١٥٠٢) رقم التسجيل (٥١٣٠٠٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨

الجمعيات العمومية :

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المولود من (٤٢-٣٥) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد من (٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الصادر بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد من (٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلي للجمعية والقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

حل الجمعية وتصفيتها :

يتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية والنظام الداخلي للجمعية .

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال

طبعت بالبيت العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف امام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٤٩ - ٢٠٢٢/١١/٨ - ٢٥٣٦٦